الفصل الحادى والعشرون

فيه كتاب الجمعة وذكر هيئاتها وآدابها وذكر ما يستحب للمريد فى يوم الجمعة وليلتها [(١)]

صلاةُ الجمعة: واجبةٌ بأوصاف، وساقطةٌ بأوصاف. فوجوبها: يكون بالإقامة، والاستطاعة، وحضور وقت الظهر، وتكملة عدّة أربعين رجلاً أحرارًا. وسقوطها: بالسفر، ودخول وقت العصر، ونقصان العدد، ووقوع العذر.

وهى من أعمال الأمراء، تُصلَّى خلف كل مَنْ أقام بها منهم. إلاَّ أنى أحبّ إعادتها ظهرًا إذا صُلِّيت خلف مبتدع. فإن اجتمع فى بلد كبير جامعان صُلِّيت خلف الأفضل من إماميهما، فإن استويا فى الفضل صُلِّيت فى القديم من الجامعين، فإن تساويا صُلّيت فى الأقرب منهما، إلا أن تكون له نيّة فى الأبعد، لاستماع علم أو نشره أو تعلّمه. فصلاتُها فى الجامع الأعظم وحيث يكون المسلمون أكثر أفضل. ومن صلّى فى أيّهما أحبَّ حُسبت صلاته.

قال ابن جريج: قلت لعطاء: إذا كان فى المصر جامعان أو ثلاثة فى أيها أصلّى؟ قال: صلِّ حيث جُمع المسلمون، فإنها جمعة.

وهو يوم عظَّم الله تعالى به الإسلام وزيَّنه، وشرَّف به المسلمين وفضَّلهم، قال الله عزّ وجلّ: ﴿يَا أَيُّها الَّذينَ آمَنُوا إِذَا نُودِىَ لِلصَّلاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلى ذِكْرِ الله وَذَرُوا الْبَيْعَ﴾ [الجمعة:٩] الآية. فالبيعُ والشراءُ محرّم بعد الأذان للجمعة عند طائفة من العلماء، لعموم النهى عنه. ومنهم من قال: يُرد البيع لأنه فاسد. إلا أنى أحسب أن ذلك يُحرَّم عند الأذان الثانى، وهو مع خروج الإمام إذا قعد على المنبر، لأن هذا كان هو الأذان على عهد رسول الله ﷺ، وعهد أبى بكر

---

(١) انظر: الإحياء ١/١٧٨ ـ ١٩١.

وعمر رضى الله عنهما. والأذان الأوّل أحدثه عثمان رضى الله عنه لما كثُر الناس.

وقال الله عزّ وجلّ: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾ [الجمعة: ١٠] الآية. فأمر عباده المؤمنين فى يوم الجمعة بالذكر له، ونهاهم عن البيع، وأمرهم فيه بطلب الفضل منه، ووعدهم الخيرَ والفلاح، وهما اسمان جامعان لغنيمة الدنيا والآخرة.

وروى عن رسول الله ﷺ: «إن الله عزّ وجلّ فرض عليكم الجمعة فى يومى هذا، فى مقامى هذا». وروى عنه ﷺ: «مَنْ ترك الجمعةَ ثلاثًا من غير عذر طبع الله على قلبه». وفى لفظ حديث آخر: «فقد نبذَ الإسلامَ وراءَ ظهرِه».

واختلف رجل إلى ابن عباس فسأله عن رجل مات لم يكن يشهد جمعة ولا جماعة، فقال: فى النار. فلم يزل يتردّد إليه شهرًا يسأله عنه، كل ذلك يقول: فى النار.

وتُقصد الجمعة من فرسخين أو ثلاثة. واستُحب لِمَنْ بكّر إليها من أهل القرى فأدركها وأدركه الليل فأواه إلى أهله إذا رجع أن يشهدها. إلا أنها ساقطة عن خمسة: الصبى، والمملوك، والمرأة، والمسافر، والمريض. فمن شهدها من هؤلاء فصلاها أجزأت عنه، وكان مؤديًا لفرضه.

وفى الخبر: أن أهل الكتابين أعطوا يوم الجمعة فاختلفوا فيه، فصُرفوا عنه، وهدانا الله عزّ وجلّ برحمته له. ادّخره لهذه الأمة، جعله عيدًا لهم، فهم أول الناس به سبقًا، وأهل الكتابين لهم تبع.

وفى حديث أنس بن مالك عن النبى ﷺ قال: «أتانى جبريل عليه السلام وفى كفه مرآة بيضاء فقال: هذه الجمعة يفرضها عليك ربك، لتكون لك عيدًا ولأمتك من بعدك. قلت: فما لنا فيها؟ قال: لكم فيها خير ساعة، من دعا فيها بخير هو له[1] قسْمٌ أعطاه الله عزّ وجلّ إيّاه، أوْ ليس له قسم ادخر له ما هو أعظم منه، أو يتعوّذ من شرٍّ هو عليه مكتوب إلا أعاذه الله تعالى من أعظم منه. وهو سيد الأيام

(١) فى (ك): «خوّله».

عندنا، ونحن ندعوه فى الآخرة يوم المزيد(١)».

قلتُ: ولِمَ قال إن ربك عزّ وجلّ اتخذ فى الجنة وادِيًا أفيحَ، من مسك أبيض، فإذا كان يوم الجمعة نزل من عليين على كرسيه؟ وذكر الحديث. قال فيه: ويتجلّى لهم حتى ينظروا إلى وجهه. ذكرناه بتمامه فى مسند الألف.

وروى عنه ﷺ: «خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة، فيه خُلق آدم، وفيه أُدخل الجنة، وفيه أُهبط إلى الأرض، وفيه تقوم السّاعة».

وهو عند الله يوم المزيد، كذلك تسميه الملائكة فى السماء، وهو يوم النظر إلى الله عزّ وجلّ فى الجنة. فى أخبار يطول ذكرها.

وفى الحديث: ما من دابة إلا وهى قائمة على ساق يوم الجمعة، مصيخة ـ أى مصغية تتوقع ـ مشفقة من قيام الساعة، إلا الشياطين وشَقِىّ بنى آدم.

ويقال: إنّ الطيرَ والهوام يلقى بعضها بعضًا فى يوم الجمعة، فتقول: سلامٌ سلامٌ، يوم صالح.

وفى الخبر: «إنّ لله عزّ وجلّ فى كل يوم جمعة ستمائة ألف عتيق من النار».

وفى حديث أنس عن النبى ﷺ: «إذا سلم يوم الجمعة سلمت الأيام».

وقال كعب فى الخبر: «إن الله عزّ وجلّ فضّل من كل شىء من خلقه شيئًا، ففضل من البلدان مكة، ومن الشهور رمضان، ومن الأيام الجمعة».

وفى الخبر: «إنّ جهنم تَسعَّر فى كل يوم قبل الزّوال عند استواءِ الشمس فى كبد السماء، فلا تصلوا فى هذه الساعة، إلا يوم الجمعة، فإنه صلاة كله، وإنّ جهنم لا تُسَعَّر فيه».

فأفضل ما يعمله العبد فى يوم الجمعة البكور إلى الجامع فى الساعة الأولى، فإن لم يفعل ففى الساعة الثانية، فإن لم يفعل ففى الساعة الثالثة؛ لأن النبى ﷺ قال: «من راح إلى الجمعة فى السّاعة الأولى فكأنّما قرّب بَدَنة. ومن راح فى

(١) فى نسخة أخرى من القوت، نص عليها الزبيدى ٣/ ٢١٥: «ونحن نسميه يوم المزيد».

السّاعة الثانية فكأنما قرَّب بقرة. ومن راح فى الساعة الثالثة فكأنما قرَّب كبشًا أقرن. ومن راح فى الساعة الرابعة فكأنما أهدى دجاجة. ومن راح فى الساعة الخامسة فكأنما أهدى بيضة. فإذا خرج الإمام طُويت الصحف، ورُفعت الأقلام، واجتمعت الملائكة عند المنبر يسمعون الذكر».

فمن جاء بعد ذلك فكأنما جاء لحقّ الصلاة، وليس من الفضل فى شىء.

فالسّاعة الأولى: تكون بعد صلاة الصبح. والسّاعة الثانية: تكون عند ارتفاع الشمس. والساعة الثالثة: تكون عند انبساطها وهى الضحى الأعلى، إذا رمضت الأقدام بحر الشمس. والسّاعة الرابعة: تكون قبل الزوال. والساعة الخامسة: إذا زالت الشمس أو مع استوائها. وليس الساعة الرابعة والخامسة مستحبتين للبكور، ولا فضل لمصلى الجمعة بعد الساعة الخامسة؛ لأنّ الإمام يخرج فى آخرها، فلا يبقى إلا فريضة الجمعة.

ويقال: إنّ الناس يكونون فى قربهم من الله عز وجلّ عند الزيارة للنظر إليه تعالى على قدر بكورهم إلى الجمعة.

ودخل ابن مسعود يوم الجمعة بكرة، فرأى ثلاثة نفر قد سبقوه بالبكور، فوَجِمَ لذلك وجعل يقول: رابع أربعة ـ يعنى نفسه ـ وما رابع أربعة من الله ببعيد.

وهذا من اليقين فى هذه المشاهدة للخبر.

وقد جاء فى الأثر: «إن الملائكة يفتقدون العبدَ إذا تأخّر عن وقته يوم الجمعة، فيسأل بعضهم بعضًا عنه: ما فعل فلان، وما الذى أخّره عن وقته؟ فيقولون: اللّهم إن كان أخّره فقر فأغْنه، وإن كان أخّره مرضٌ فاشْفه، وإن كان أخّره شُغل عنه ففرِّغه لعبادتك، وإن كان أخّره لهو فأقبل بقلبه على طاعتك».

ولا تقعد إلى القَصّاص يوم الجمعة، فقد كُره ذلك، ولا فى حلقة قبل الصّلاة.

وروينا فى خبر مقطوع عن النبى ﷺ: «ثلاث لو يعلم الناس ما فيهن لركضوا رَكْضَ الإبل فى طلبهن: الأذانُ، والصفُّ الأوّل، والغدوُّ إلى الجمعة».

قال أحمد بن حنبل، وقد ذكر هذا الحديث: أفضلهن الغدوُّ إلى الجمعة.

وقد رُوى فى خبر آخر: «إذا كان يوم الجمعة، قعدت الملائكة على أبواب المسجد، بأيديهم صحف من فضة، وأقلام من ذهب، يكتبون الأول فالأول على مراتبهم».

وروينا فى خبر عن النبى ﷺ أنه نهى عن التحلُّق يوم الجمعة قبل الصلاة، إلا أن يكون عالمًا بالله تعالى، يذكِّر بأيام الله عزّ وجلّ، ويفقِّه فى دين الله عزّ وجلّ، يتكلم فى الجامع بالغداة، فيُجلَس إليه، فيكون جامعًا بين البكور إلى الجمعة والاستماع إلى العلم.

ولا يدع الغُسل لها يوم الجمعة إلا من ضرورة، فإنّه عند بعض العلماء فرض. والاغتسال فى البيت أفضل.

وروينا عن رسول الله ﷺ: «غسلُ الجمعة واجبٌ على كل محتلم». والمشهور من حديث نافع عن ابن عمر: «مَنْ أتى الجمعة فليغتسل».

وكان أهل المدينة يتسابُّون بينهم، فيقولون: لأنت شرٌّ مِمَّن لا يغتسل يوم الجمعة. وقد قال عمر لعثمان رضى الله عنهما لما دخل وهو يخطب: أهذه الساعة؟! فقال: ما زدت بعد أن سمعت الأذان أن توضأت وخرجت. فقال عمر: والوضوء أيضًا وقد علمت أن رسول الله ﷺ كان يأمر بالغسل؟

ولكن فى ترك الغسل رخصة، لوضوء عثمان مع علمه، ويسند ذلك إلى الخبر المسند: «مَنْ توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت، ومن اغتسل فالغسل أفضل».

وروينا عن الصحابة: أُمرنا بالغسل يوم الجمعة فى الصيف، فلما جاء الشتاء كان من شاء اغتسل، ومن لم يشأ ترك الغسل. وقد روينا عن رسول الله ﷺ: «من شهد الجمعة من الرجال والنساء فليغتسل». فلذلك قال مالك بن أنس: إنّ النساءَ إذا حضرن الجمعة اغتسلن لها.

ومن اغتسل من جنابة أجزأه لغسل الجمعة إذا نوى. ولا بدّ من النية لغسل الجنابة لأجل الجمعة، فهو أفضل، ويكون الغسل للجمعة داخلاً فيه. فإذا أفاض عليه الماء ثانية بعد غسله للجنابة لأجل الجمعة فهو أفضل. دخل بعض الصحابة

على ابنه يوم الجمعة وهو يغتسل، فقال: للجمعة غسلُك هذا؟ قال: لا، بل من الجَنابة. قال: فأعدْ غسلاً ثانيًا، فإنّى سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «واجبٌ على كلِّ مسلم أن يغتسلَ يوم الجمعة».

ومن اغتسل بعد طلوع الفجر للجمعة أجزأه، ولكن أفضل الغسلِ لها عند الرَّواح إلى الجامع.

وأُحبُّ أن لا يُحدث وضوءًا بعد الغسل، حتى يفرغ من صلاة الجمعة، فمن العلماء من كره ذلك. ولكن إن بكّر إلى الجامع فتوضأ هناك من حَدَثٍ لَحِقَه لامتداد الوقت، فإنه على غسل الجمعة.

ويُستحب أن يستاك، وأن يلبس من صالح ثيابه، ويجتنب الشهرة من الثياب، ومن أفضل ما لبس البياض، أو بُردين يمانيين. ولبسُ السوادِ يوم الجمعة ليس من السنة، ولا من الفضل أن ينظر إلى لابسه، وليقلّم أظفاره، ويأخذ من شاربِه، فقد رُوى فضل ذلك من فعلِ رسول الله ﷺ، ومن أمره. وقد روينا عن ابن مسعود وغيره: «من قلَّم أظفاره يوم الجمعة أخرج الله عزّ وجلّ منها داء وأدخل شفاء».

وليتطيب بالطيب مما ظهر ريحه وخفى لونه، / فذلك طيب الرجال. وطيبُ النساء ما ظهر لونُه وخفِى ريحه. روينا ذلك فى الأثر/.

وتُستحب العمامة يوم الجمعة. وقد روينا فيها حديثًا شاذًا عن واثلة بن الأسقع عن رسول الله ﷺ: «إن الله عز وجلّ وملائكته يصلّون على أصحاب العمائم يوم الجمعة». فإن أكربه الحرُّ فلا بأس أن ينزعها قبل الصلاة، وبعدها، ولكن يخرج من منزله إلى الجامع وهو لابسها، ولا يصلّى إلا معتمًّا[1]، لتحصل له فضيلة العِمّة، فإن نزعها فليلبسها حينئذ عند صعود الإمام المنبر، ثم ليصلِّ وهى عليه، فإن شاء نزعها بعد ذلك.

وليخرج إلى الله عزّ وجلّ خاشعًا متواضعًا ذا سكينة ووقار، وإخبات وافتقار، وليكثر من الدعاء والاستغفار. وينوى فى خروجه زيارة مولاه فى بيته، والتقرّب

(١) فى (ك): «متعمّمًا».

إليه بأداء فريضته، والعكوف فى المسجد إلى حيث انقلابه. ثم لينوِ كفَّ جوارحه عن اللهو واللغو، وينو الشُّغلَ بخِدْمةِ مولاه[1]، وليترك راحته فى ذلك اليوم فى مهناه من عاجل حظ دنياه، وليواصل الأوراد فيه، فيجعل أوله إلى انقضاء صلاة الجمعة للخدمة بالصلاة، وأوسطه إلى صلاة العصر لاستماع العلم ومجالس الذكر، وآخره إلى غروب الشمس للتسبيح والاستغفار. فكذلك كان المتقدمون يقسمون يوم الجمعة هذه الأقسام الثلاثة.

وإن صامه فحسن، يضم إليه يوم الخميس، أو يضيف إليه يوم السبت، وقد كُره إفراده بصوم. ومن لم يصمه، وكان له أهل، فالمستحب أن يجامع فيه، فقد رُوى فضل ذلك، وكان بعض السلف يفعله.

وقد روينا عن رسول الله ﷺ: «من غسّل واغتسل، وغدا وبكّر، ودنا من الإمام ولم يَلْغُ، كان له بكل خطوة صيام سَنَةٍ وقيامها». وفى خبر آخر: «ودنا من الإمام واستمع، كان له ذلك كفارة لما بين الجمعتين، وزيادة ثلاثة أيام». وفى لفظ آخر: «غُفر له إلى الجمعة الأخرى». وقد اشترط فى بعضها: «ولم يتخطَّ رقاب الناس».

فمعنى قوله: من غسّل، بالتشديد، أى غسّل أهله، كناية عن الجماع. وبعض الرواة يخففه فيقول: «غسَل واغتْسل»، فيكون معناه: غسل رأسه، واغتسل لجسده.

وليتق أن يتخطّى رقابَ الناس، فإن ذلك مكروه جداً، وقد جاء فيه وعيد شديد أن من فعل ذلك جُعل جسراً يوم القيامة على جهنم تتخطّاه الناس. وقال ابن جريج حديثًا مرسلاً «أن النبى ﷺ بينما هو يخطب يوم الجمعة إذ رأى رجلاً يتخطّى رقابَ الناس حتى تقدّم وجلَس، فلمّا قضى النبى ﷺ صلاته عارض الرجل حتى لقيه، فقال: يا فلان ما منعك أن تُجمِّعَ اليوم معنا؟ فقال: يا نبى الله قد جمَّعْتُ. فقال: أوَ لم أرك تتخطى رقاب الناس؟».

(١) فى (ط): «ويتق الشغل حين يخدم مولاه» وأثبت ما فى (ك).

وفى حديث مسند أن النبى ﷺ قال له: «ما منعكَ أن تصلّى معنا الجمعة؟ فقال: أوَ لم ترنى؟ قال: قد رأيتُك تأنّيت وآذيت». أى: تأخّرت عن البكور، وآذيت بالحضور.

ولا يقعد إلى القصّاص فى يوم الجمعة، فقد كُره ذلك، ولا فى حلقة قبل الصلاة. فقد روى عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن عبد الله بن عمر «أنَّ النبى ﷺ نهى عن التحلّق يوم الجمعة قبل الصلاة»، إلا أن يكون عالمًا بالله عزّ وجلّ، يذكّر بأيام الله، ويفقّه فى الدين، يتكلم فى الجامع بالغداة، فيُجلَس إليه، فيكون جامعًا بين البكور إلى الجمعة وبين الاستماع إلى العلم.

وقد روينا عن بعض علماء السلف قال: إن لله تعالى فضلاً من الرزق سوى أرزاق العباد، لا يعطى من ذلك الفضل إلا من سأله عشية الخميس ويوم الجمعة.

وفى الخبر المشهور: «إن فى الجمعة ساعةً لا يوافقها عبدٌ مُسلم يسأل الله عز وجلّ فيها شيئًا إلا أعطاه». وفى لفظ آخر: «لا يصادفها عبد يصلّى».

واختُلف فى وقت هذه الساعة، فقيل: إنها عند طلوع الشمس. وقيل: إذا قام الناس إلى الصلاة. وقيل: عند الزوال. ويقال: مع الأذان. وقيل: هى إذا صعد الإمام المنبر وأخذ فى الذكر. وقيل: بعد العصر من آخر أوقاتها. وقيل: عند غروبِ الشمس إذا تدلّى حاجبها الأسفل. كانت فاطمة بنت رسول الله ﷺ تراعى ذلك الوقت، وتأمر خادمها أن ينظر إلى الشمس، فيؤذنها بسقوطها، فتأخذ فى الدعاء والاستغفار فى ذلك الوقت إلى أن تغرب الشمس، وتخبر أن تلك الساعة هى المنتظرة، وتؤثره عن أبيها ﷺ.

فهذا جُمل ما قيل فى هذه الساعة، بروايات جاءت فى ذلك متفرقة، حذفنا ذكرها للاختصار. فليُتوَخَّ هذه الأوقات، وليُتعَهَّد الدعاء فيها والصّلاة فيما صلُح منها.

وقد قال بعض العلماء: إن هذه الساعة مبهمة فى جميع اليوم، لا يعلمها إلا الله عزّ وجلّ، كإبهام ليلة القدر فى جميع شهر رمضان، وكإبهام الصلاة الوسطى

فى جُملة الصّلوات الخَمْس(١).

وقد قيل: إنها تنتقل فى ساعات يوم الجُمعة كتنقل ليلة القدر عند بعضهم فى ليالى الشهر، ذلك ليكون العبد طالبًا إلى الله عزّ وجلّ، وراغبًا متضرعًا مفتقرًا فى جميع ذلك اليوم. فمن واصل الأوراد فيه، وعمّر بالذكر كلَّ ساعةٍ، صادفها بإذن الله عزّ وجلّ، فإن لم يواصل السّاعة فى يوم واحد فليواصلها فى جُمَعٍ شتى، وقتًا على وقت، على ترتيب أوقات يوم، فإنّها تقعِ فى جميع الأوقات لا محالة.

وليُكثر الدعاء والتضرّع فى وقتين خاصة: عند صعود الإمام المنبر إلى أن تقام الصلاة ويدخل فيها. وعند آخر ساعةٍ وقت تدلّى الشمس للغروب. فهذان الوقتان من أفضل أوقات الجمعة، ويَقْوى فى نفسى أنّ فى أحدهما الساعةَ المرجوّة.

وقد اجتمع كعب الأحبار مع أبى هريرة، واجتمع رأيُ كعب أنّها فى آخر ساعة من يوم الجمعة. فقال أبو هريرة: كيف تكون آخر ساعة وقد سمعتُ النبى ﷺ يقول: لا يوافقها عبد يصلى ولات حين صلاة؟ فقال كعب: ألم يقل رسول الله ﷺ: من قعد ينتظر الصلاة فهو فى صلاة؟ قال: بلى. قال: فذاك صلاة. فسكت أبو هريرة، فكأنه وافقه.

وليكثر من الصّلاة على النبى ﷺ فى يوم الجمعة وليلتها، وأقل ذلك أن يصلّى عليه ﷺ ثلاثمائة مرة.

وقد جاء فى الخبر: «من صلّى علىّ فى يوم الجمعة ثمانين مرة غفر الله له ذنوب ثمانين سنة. قيل: يا رسول الله، كيف الصلاة عليك؟ قال: تقول: اللّهم صلِّ على محمّدٍ عبدك ونبيك ورسولك النبى الأمى، وتعقدها واحدة».

فكيف ما صلّى عليه، بعد أن يأتى بلفظ ذكر الصلاة عليه، فهى صلاة. والصلاة المشهورة هى التى رُويت فى التشهد، وإن جعل من صلاته عليه أن يقول: اللّهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد، صلاةً تكون لك رضاءً، ولحقّه

(١) فى (ط): «كأنها بمنزلة ليلة القدر مبهمة فى جميع شهر رمضان وكأنها مثل الصلاة الوسطى فى جملة الصلوات الخمس» وأثبت ما فى (ك).

أداء، وأعطه الوسيلة، وابعثه المقام المحمود الذى وعدته، واجْزِه عنّا ما هو أهله، واجْزِه أفضلَ ما جَزَيت نبيًا عن أمته، وصلِّ على جميع إخوانه من النبيّين والصّالحين يا أرحم الراحمين.

تقول هذا سبع مرات، ففى هذا فضل عظيم. ويقال: من قاله سبع جمع، فى كل جمعة سبع مرات، وجبَت له شفاعة رسولِ الله ﷺ.

وإن زادَ هذه الصلاةَ فهى مأثورة:

اللّهم اجعل فضائلَ صلواتِك، وشرائفَ زكواتك، ونوامى بركاتك، ورأفتكَ ورحمتكَ وتحيَّتك، على محمد سيّد المرسلين، وإمام المتقين، وخاتم النبيين، ورسول رب العالمين، قائد الخير، وفاتح البر، ونبى الرّحمة، وسيّد الأمة.

اللّهم ابعثهُ مقامًا محمودًا، تُزلف به قُربَه، وتُقرُّ به عينَه، يغبطه به الأولون والآخرون. اللهم أعطهِ الفضلَ والفضيلة، والشرفَ والوسيلة، والدرجةَ الرفيعة، والمنزلةَ الشامخة المنيفة.

اللّهم أعط محمدًا سؤله، وبلِّغه مأموله، واجعله أوّلَ شافع، وأوّل مشفع. اللّهم عظّم برهانه، وثقّل ميزانه، وابلج حُجته، وارفع فى أعلى المقربين دَرجته. اللّهم احشرنا فى زمرته، واجعلنا من أهل شفاعته، وأحينا على سُنته، وتوفّنا على مِلَّته، وأورِدنا حوضه، واسْقنا بكأسه غير خزايا ولا نادمين، ولا شاكّين ولا مبدِّلين، ولا فتّانين ولا مفتونين، آمين يا ربّ العالمين.

وليكثر من الاستغفار يوم الجمعة وليلتها، وأى لفظ ذكر فيه سؤال المغفرة فهو مستغفر. وإن قال: اللّهم اغفر لى وتب علىّ إنك أنت التواب الرحيم، فهو أفضل. وإن قال: ربّ اغفر وارحم، وتجاوز عما تعلم، وأنت خير الراحمين، فحسن.

واستُحب له أن يقرأ ختمة يوم الجمعة. فإن ضاق عليه ذلك فليشفع إليه ليلتها؛ ليكون ابتداؤه من ليلة الجمعة. وإن جعل ختمه للقرآن فى ركعتى الفجر من يوم الجمعة، أو فى ركعتى المغرب ليلة الجمعة، فحسن؛ ليستوعب بذلك كله

اليوم والليلة. وإن جعل ختمه بين الأذان بالجمعة والإقامة للصلاة، ففيه فضلٌ عظيم.

ويُستحب أن يصلّي قبل الجمعة اثنتي عشرة ركعة، وبعدها ست ركعات، وإذا دخل الجامع فليصلِّ أربع ركعات يقرأ فيهن: ﴿قُلْ هُو اللهُ أحَدٌ﴾ مائتي مرة، في كل ركعة خمسين مرة، ففيه أثر عن رسول الله ﷺ: «من فعله لم يمت حتى يرى مقعده من الجنة، أو يُرى له».

وإذا دخل الجامع فلا يقعدنّ حتى يصلي ركعتين قبل أن يجلس. وكذلك إن دخل والإمام يخطب، صلاهما خفيفتين، وإن سمعه، لأمر النبي ﷺ بذلك؛ لأنه قد جاء في حديث غريب أن النبي ﷺ سكت له حتى صلاّهما.

فقال الكوفيون: إن سكت له الإمام صلاهما. ولعل سكوتَ رسولِ الله ﷺ مخصوصٌ له، لوجوب قوله.

وروى ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس وأبي هريرة قالا: قال رسول الله ﷺ: «من قرأ سورة الكهف ليلة الجمعة، أو يوم الجمعة، أُعطي نوراً من حيث يقرأها إلى مكة، وغُفر له إلى الجمعة الأخرى وفضل ثلاثة أيام، وصلّى عليه سبعون ألف ملك حتى يصبح، وعُوفي من الداء والدُّبَيْلَة[1] وذات الجنب والبرص والجذام وفتنة الدجال».

واستُحب أن يصلّي يوم الجمعة أربع ركعات بأربع سور: سورة الأنعام، وسورة الكهف، وسورة طه، وسورة يس. فإن لم يحسن ذلك قرأ سورة يس، وسجدة لقمان، وسورة الدخان، وسورة الملك. ولا يدع قراءة هذه الأربع سور في كل ليلة جمعة، ففي ذلك أثر وفضل كبير. فإن لم يحسن جميع القرآن قرأ ما يحسن منه، فذلك له ختمة. فقيل: ختمة من حيث علمه.

وقد كان العابدون يستحبون أن يقرؤوا يوم الجمعة ألف مرة: ﴿قُلْ هُو اللهُ أحَدٌ﴾، فإن قرأها في عشر ركعات أو عشرين فهو أفضل من ختمة. وقد كانوا

(١) الدُّبيلة: داء يكون في الجوف، وهي تصغير دُبْلة. والدبيلة أيضًا: الداهية، وهي مصغرة للتكبير.

يصلّون على النبى ﷺ ألف مرة. ومن التسبيح والتهليل بالكلمات الأربع ألف مرة.

وهذه ثلاثةُ أورادٍ حسنة فى يوم الجمعة، أعنى: قراءةَ ﴿قُل هُو اللهُ أحَدٌ﴾، والصلاةَ على النبى ﷺ، والتسبيحَ والتهليلَ ألفًا ألفًا، فلا يدعنَّ ذلك، مَنْ رُزِقَها أو أحدَها فإنّه من أفضل الأعمال فى هذا اليوم.

وإن صلّى يوم الجمعة قبل الزوال صلاةَ التسبيح، وهى ثلاثمائة تسبيحة فى أربع ركعات، فقد أكثر وأطاب. وقد روى عن رسول الله ﷺ أنه قال: «صلّها فى كل جمعة مرة». وذكر أبو الجوزاء عن ابن عباس: أنه لم يكن يدع هذه الصلاة كلّ يوم بعد الزوال، وأخبر عن فضلها ما يجلّ وَصْفُه.

وإن قرأ المسبّحات الستّ فى يوم الجمعة أو ليلتها، فحسن. وليس يُروى أن النبى ﷺ كان يقرأ السور بأعيانها إلا يوم الجمعة وليلتها. فإنا رُوينا أنه كان يقرأ فى صلاة المغرب ليلة الجمعة: ﴿قُل يا أُيُّها الكَافِرُون﴾، و ﴿قُلْ هُو اللهُ أحَدٌ﴾. وكان يقرأ فى صلاة العشاء الآخرة ليلة الجمعة: سورة المنافقين. وقد رُوى أنه كان يقرأ بهاتين السورتين فى صلاة الجمعة، وكان يقرأ فى صلاة الغداة يوم الجمعة بسورة سجدة لقمان، وسورة ﴿هَلْ أتَى عَلَى الإنسان﴾.

واستماعه إلى علم اليقين، والمعرفة، وحضور مجالس الذكر، أفضلُ من صلاته، وصلاته أفضل من حضوره مجالس القصّاص. وروينا فى حديث أبى ذر: «حضور مجلس علم أفضل من صلاة ألف ركعة». وفى خبر آخر: «لأن يتعلم أحدُكم بابًا من العلم أو يعلّمه خير له من صلاة ألف ركعة». وفى خبر: «قيل: يا رسول الله، ومن قراءة القرآن؟ فقال: وهل ينفع القرآن إلا بعلم؟».

والصّلاةُ إذا عدم مجلس العلم بالله، والتفقه فى دين الله عزّ وجلّ، أزكى من حضور مجلس القصص، ومن الاستماع إلى القصاص، فإن القصص كان عندهم بدعة، وكانوا يخرجون القصاص من الجامع. روى أن ابن عمر جاء ذات يوم إلى مجلسه فى المسجد فإذا قصّاص يقصّ، فقال له: قم من مجلسى. فقال: لا أقوم

وقد جلستُ فيه، أو قال: قد سبقتك إليه. قال: فأرسل ابن عمر إلى صاحب الشرطة فأقامه. فلو كان ذلك من السّنة لما حَلّ لابن عمر أن يقيمه من مجلسه، سيما وقد سبقه إلى الموضع. كيف! وهو الذى روى عن رسول الله ﷺ: «لا يقيم أحدُكم أخاه من مجلسه ثم يجلس فيه، ولكن تفسَّحوا وتوسَّعوا». قال: فكان ابن عمر إذا قام له الرجل من مجلسه لم يجلس فيه حتى يعود إليه. وروينا: «ثم يجلس فيه».

وقد روينا أن قاصًا كان يجلس بفناء حجرة عائشة يقصُّ، فأرسلت إلى ابن عمر أن هذا قد آذانى بقصصه، وشغلنى عن سبحتى. قال: فضربه ابن عمر، حتى كسر عصًا على ظهره، ثم طرده.

وليحذر أن يمرَّ بين يدى المصلى وإن كان مروره لا يقطع الصلاة. ففى الخبر: «لأن يقف أحدُكم أربعين سنةً خيرٌ له من أن يمر بين يدى المصلِّى». وقد جاء فيه وعيد شديد: «لأن يكون الرجل رمادًا تذروه الرياح خير له من أن يمر بين يدى المصلِّى». وقد سوّى فى ذلك بين المارِّ والمصلِّى فى الوعيد، ففى حديث زيد بن خالد الجهنى قال رسول الله ﷺ: «لو يعلم المارُّ بين يدى المصلى ما عليهما فى ذلك لكان أن يقف أربعين خير له من أن يمر بين يديه».

ولْيَدْنُ المصلِّى من أسطوانة أو جدار، فإذا فعل ذلك فلا يدعنَّ أحدًا أن يمرّ بين يديه، وليدفعه ما استطاع. وفى حديث عبد الرحمن بن أبى سعيد الخدرى عن أبيه قال: «فإن أبى فليُقاتلْه فإنّما هو شيطان». وكان أبو سعيد يدفع مَن يمرّ بين يديه حتى يصرعه، فربما تعلق به الرجل فاستعدى عليه مروان، فيخبره أن النبى ﷺ أمرَ بذلك.

فإن لم يتفق له أسطوانة فليجعل شيئًا بين يديه، يكون طوله عظم الذراع، وقد قيل: وإن كان حبلاً ممدودًا حاجز بينه وبين المارة.

وقد قيل: أربعٌ من الجفاء: أن يبول الرجل قائمًا، أو يصلى فى الصف الثانى ويترك الأول فارغًا، أو يمسح جبهته فى صلاته، أو يصلى بسبيل مَنْ يمرُّ بين يديه.

وقد كان الحسن يقول: تخطّوا رقاب الذين يقعدون على أبواب الجامع يوم الجمعة، فإنّه لا حُرمة لهم.

ولْيَقْرُبْ من الإمام، وينصت، ويستمع، ويستقبله بوجهه، كذلك السّنة، إلا أن يخاف أن يسمع أو يرى منكرًا من لبس نقش سواد، أو حرير أو ديباج، أو حَمْل سلاح ثقيل، ولا يستطيع تغييره، فليبعد حينئذ فهو أسلم.

ولا يلغو ولا يتكلم في خطبة الإمام، وإن بعُد، ولا يجلس في حلقة من يتكلم والإمام يخطب، ولا يقول لآخر اسكت، ولكن يومئ إليه إيماء، أو يَحْصِبُه بحصاة، فإن لغا والإمام يخطب بطلت جمعته، ولا يتكلم في العلم في خطبة الإمام. ومن لم يَقْرُبْ من الإمام ولم يستمع فلينصت، وإن بَعُد؛ كذلك المستحب.

وقد روينا عن عثمان وعلى رضوان الله عليهما: «من استمع وأنصت فله أجران، ومن لم يستمع وأنصت فله أجر، ومن سمع ولغا فعليه وزران، ومن لم يستمع ولغا فعليه وزر واحد». وفي حديث أبي ذر لما سأل أُبيًا والنبي ﷺ يخطب فقال: متى أُنزلت هذه السورة، فأومأ إليه أن اسكت. فلما نزل النبي ﷺ قال له أُبي: اذهب فلا جمعة لك. فشكاه أبو ذر إلى النبي ﷺ فقال: «صدق أُبيّ».

وكذلك جاء في الخبر: «من قال لصاحبه والإمام يخطب انصت أو مَهْ، فقد لغا، ومن لغا والإمام يخطب فلا جمعة له».

وليقطع الصلاة إذا قام المؤذنون للأذان بين يدي الإمام. فقد روى أبو إسحاق عن الحارث عن علي رضوان الله عليهم: «تُكره الصلاة في أربع ساعات: بعد الفجر، وبعد العصر، ونصف النهار، والصلاة والإمام يخطب». وقد جاء في الأثر: «خروج الإمام يقطع الصّلاة، وكلامه يقطع الكلام».

وسجود العامة عند قيام المؤذنين للأذان قبل الخطبة ليس بسُنّة، فإن وافق ذلك سجوده في صلاته، أو سجود قرآن، فلا بأس أن يمتدّ في الدعاء إلى فراغهم؛ لأنّه وقت مفضل. ولا أعرف في ذلك أثرًا، غير أنه مباح.

ومن العلماء من كره الصلاة فى المقصورة لأجل أنها قُصرت على السلطان وأوليائه، وذلك بدعة عند أهل الورع ابتُدعت في المساجد؛ لأنها غير مطلقة لجملة الناس. فلذلك نُقل فى الخبر: كان الحسن وبكر المزنى لا يصلّيان في المقصورة. وروى: رأيت أنسَ بن مالك يصلّى فى المقصورة، وعمرانَ بن حصين أيضًا. ومنهم من لم يكره ذلك، ورأيت فيه فضلاً لأجل السّنة فى الدنو من الإمام واستماع الذكر؛ فإن أُطلقت للعامة زالت الكراهة عنها، وإن خُصَّ بها أولياء السلطان تُركت عليهم، فإن صلّى فيها سبعًا يُصلَّى فيها، فإن بعض العلماء كره الصلاة فى فناء المبر، من قِبَل أن المنبر يقطع الصفوف، وكان عندهم أن تقدمة الصفوف إلى فناء المنبر بدعة. وكان الثورى يقول: الصفّ الأول هو الخارج من بين يدى المنبر.

ومن خشى الفتنة والآفة فى قربه من الإمام، بأن يسمع ما يجب عليه إنكاره، أو يرى ما يلزم الأمر فيه أو النهى عنه من لبس حرير أو لبس ديباج، أو الصلاة فى السّلاح الثقيل للشّغل، كان بُعده من الصفوف المقدَّمة أصلح لقلبه، وأجمع لهمّه، لقلّة ملاقاة الناس، ولترك النّظر إليهم. فالأصلحُ للقلب والأجمع للهم هو الأفضل حينئذ. وقد كان جماعة من العلماء والعبَّاد يصلّون في أواخر الصفوف إيثارًا للسلامة. وقيل لبشر بن الحارث: نراك تبكّر يوم الجمعة وتصلى فى أواخر الصفوف؟! فقال: يا هذا إنّما نريد قُربَ القلوب لا قُربَ الأجسادِ.

ونظر سفيان الثورى إلى شعيب بن حرب عند المنبر يستمع إلى خطبة أبى جعفر، فلما جاءه بعد الصلاة قال: شغل قلبى قُربُك من هذا، هل أمنت أن تسمع كلامًا يجب عليك إنكاره فلا تقوم به، ثم ذَكَر ما أحدثوا من لِبس السّواد، قلتُ: يا أبا عبد الله أليس فى الخبر: ادْنُ واستمع، فقال: ويحك ذاك للخلفاء الراشدين المهديين، فأما هؤلاء فكلما بعُدت عنهم ولم تنظر إليهم كان أقرب لك إلى الله عزّ وجلّ.

وقد روينا عن أبى الدرداء فضيلة فى الصّف المؤخَّر، قال سعيد بن عامر: صليتُ إلى جنبه فجعل يتأخر فى الصفوف، حتى كنا فى آخر صف، فلما صلّينا

قلت له: أليس يقال: خير الصفوف أوّلها؟ قال: نعم، إلا أن هذه أمة مرحومة منظور إليها من بين الأمم، وإنّ الله عزّ وجلّ إذا نظر إلى عبد منهم في الصّلاة غفر لمن وراءه من الناس، فإنّما تأخرتُ رجاء أن يُغفر لى بواحد منهم، ينظر الله إليه.

وقد رفعه بعض الرواة، أن أبا الدرداء سمع النبى ﷺ يقول ذلك.

والصّدقة مستحبة مفضَّلة يوم الجمعةِ خاصّة، فإنّها تُضاعَف، إلا على مَن سأل والإمام يخطب، وكان يتكلم فى كلام الإمام، فهذا مكروه. قال صالح بن أحمد: سأل مسكين يوم الجمعة والإمام يخطب، وكان بجنب أبى، فأعطاه رجل قطعة ولم يعرفه ليناوله إياها، فلم يأخذها منه أبى.

وقال ابنُ مسعود: إذا سأل الرجل فى المسجد فقد استحق أن لا يُعطَى، وإذا سأل على القرآن فلا تُعطوه.

ومن العلماء من كره الصدقة على سؤَّال الجامع الذين يتخطون رقاب الناس، إلا أن يسأل قائمًا من غير أن يتخطّى المسلمين، أو قاعدًا فى مكان.

وروينا عن كعب الأحبار: من شَهِد الجمعةَ ثم انصرف يتصدّق بشيئين مختلفين من الصّدقة، ثم رجع فركع ركعتين يتم ركوعهما وخشوعهما وسجودهما، ثم يقول: اللهم إنى أسألكَ باسمك بِسم اللهِ الرّحمن الرحيم، وباسمك الذى لا إله إلاّ هو الحى القيوم لا تأخذه سِنةٌ ولا نَوْم، لم يسألِ الله عزّ وجلّ شيئًا إلا أعطاه.

وقد روينا عن بعض السّلف على غير هذا الوصف قال: مَنْ أطعمَ مِسكينًا فى يوم الجمعة، ثم غدا وابتكر ولم يؤذِ أحدًا، ثم قال حين يسلم الإمام: اللّهم إنى أسألك ببسم الله الرحمن الرحيم الحى القيوم أن تغفر لى وترحمنى وأن تعافينى من النار، ثم دعا بما بدا له استُجيب له.

وإن سمع قراءةَ الإمام لم يقرأ فى صلاته إلا سورة الحمد لا غير، وإن لم يسمع قراءته قرأ سورة مع الحمد، إن أحب. فأما من سمع قراءةَ الإمام، وقرأ معه سورة الجمعة أو غيرها من السور، فقد خالف الأمة، وعصى رسولَ الله

ﷺ، ولا أعلمه مذهب أحد من المسلمين.

فإذا سلّم من صلاة الجمعة قرأ وهو ثانٍ رجلَه قبل أن يتكلم: الحمد سبع مرات، و ﴿قُلْ هو اللهُ أحد﴾ سبعًا، والمعوذتين سبعًا، ففى ذلك أثر عن بعض السّلف: أنّ من فعله عُصِم من الجمعة إلى الجمعة، وكان ذلك حِرزًا له من الشيطان.

واستُحبّ له أن يقول بعد صلاة الجمعة: «اللهم يا غنىّ يا حَميدُ، يا مبدئُ يا معيدُ، يا رحيمُ يا ودودُ، اغننى بحلالِكَ عن حرامِك، وبفضْلك عمّن سِواك». يقال: من داوم على هذا الدعاء أغناه الله عز وجلّ عن خلقه، ورزقه من حيث لا يحتسب.

وقد روى ابن عمر أن النبى ﷺ كان يصلّى بعد الجمعة ركعتين. وروى أبو هريرة أنه كان يصلّى بعدها أربعًا. وروى على وعبد الله رضى الله عنهما أن النبى ﷺ كان يصلّى بعدها ستًا. فإذا صلّى العبدُ ستَّ ركعاتٍ فقد استوعب جميعَ الروايات.

وأكره شراءَ الماء فى المسجد للشرب أو لتسبيله؛ لئلا يكون مبتاعًا فى المسجد، فقد كُره الشراء والبيع فى المسجد، فإن بايعه أو دفع إليه القطعةَ خارجًا من المسجد، وشرِب أو سبَّل فى المسجد، فلا بأس.

وقد جاء عن بعض السّلف أنه كره الصلاة فى رحاب الجامع، وعن بعض الصحابة أنه كان يضرب الناس، ويقيمهم من الرحاب، ويقول: لا تجوز الصلاة فى الرحاب. فهذا عندى على ضربين: وهو أن الصّلاةَ فى رحاب الجامع الزوائد فيه المتصلةِ بالصفوف المحيط بها حائط الجامع الأعظم كالصّلاةِ فى وسطه غيرُ مكروهة، والصّلاةَ فى رحابِه المتفرقةِ فى أفنيته التى هى من وراء جدر الجامع كلّه مكروهةٌ. وكذلك الصّلاة فى الطرقات المنفردة عن الجامع غير المتصلة بالصفوف؛ لحجز طريق أو بعد مكان، فلا يجوز. وهذا الذى كرهه من كان ينهى عن الصّلاة فيه.

فإذا صلّى الجمعةَ انتشر فى أرض الله عزّ وجلّ، يطلب من فضل الله عزّ وجلّ، ومن الفضل طلبُ العلم واستماعُه، ويقال: هو مزيد يوم الجمعة للعالم والمتعلم، قال الله عزّ وجلّ: ﴿وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ الله عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾ [النساء:١١٣]، وقال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُدَ مِنَّا فَضْلاً﴾ [سبأ:١٠]، يعنى: العلم، بدليل نظيرها من الآية الأخرى فى قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُدَ وَسُلَيْمانَ عِلْمًا وَقَالاَ الحَمْدُ لله الَّذِى فَضَّلَنَا﴾ [النمل:١٥].

وروينا عن أنس بن مالك فى قوله عزّ وجلّ: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلاةُ فَانْتَشِرُوا فِى الأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ الله﴾ [الجمعة:١٠] قال: أَمَا إنه ليس بطلب دنيا؛ ولكنه عيادة مريض، وشهود جنازة، وتعلّم علم، وزيارة أخ فى الله عزّ وجلّ. فإنّ الذكرَ بالعلم، وتعليمَ الناس إياه، والتذكيرَ بالله عزّ وجلّ، والدعوةَ إليه فى يوم الجمعة، له فضلٌ على سائر الأيام، لأنه يومُ المزيد، فللقلوب فيه إقبالٌ وتحديد، وكذلك السعىُ إليه، والاستماعُ له، وحضورُ مجالس الذكر يوم الجمعة لا مجالس القصاص، أفضلُ من سائر الأيام، والمستمع شريك القائل فى الأجر. وقد قيل: إنه أقربُ للرحمة.

وقد كره العلماءُ الجلوسَ إلى القصاص سيما يوم الجمعة خاصة؛ لأنهم يثبطون عن الغدوّ إلى الجامع فى السّاعة الأولى والثانية؛ لأنّ الكتاب ورد بالفضل فيهما[1]. فمن اتُّفق له عالم بالله عزّ وجلّ يذكّره به ويدلّه عليه، من علماء الآخرة الزاهدين فى الدنيا، يومَ الجمعة غدوةً فى الجامع، أو بعد صلاة الجمعة ـ جلس إليه واستمع منه، وإن حضر مُفْتٍ يتكلّم بعلم الدين وكان العبد محتاجًا إلى ذلك جالسه، فهو الأفضل، فإنّ مجالس العلماء فى الجامع مِنْ زَيْن يومِ الجمعة ومن تمامِ فضلِه. قال الحسن: الدنيا ظُلمة إلا مجالسَ العلماء. فإن لم يتفق له ذلك، أحيا ما بين الصلاتين. وهو الورد الخامس من النهار.

ويُستحب صلاة العصر فى الجامع، إلا لسببٍ لا بدّ منه مانعٍ. وإن قعد إلى

(١) في (ط) [illegible]

غروب الشمس فهو أثوب للسّاعة المنتظرة من آخر النهار، إذا أمِنَ الفتنةَ والتّصنُّعَ والكلامَ فيما لا يعنيه. ويقال: من صلّى العصرَ فى الجامع كان له ثواب حجة، ومن صلّى المغرب كان له ثواب عمرة. فإن خشى دخولَ الآفة عليه، أو لم يأمن التّصنّعَ، والخوضَ فيما لا يعنيه، انصرف إلى منزله ذاكرًا لله عزّ وجلّ، مفكرًا فى آلائه وحسن نعمائه، فراعَى غروبَ الشمس بالأذكار والتسبيح والاستغفار فى منزله أو مسجد حيّه؛ فذلك حينئذ أفضل له.

وقال بعض السّلف: أوفر الناسِ نصيبًا يوم الجمعة مَنْ راعاها وانتظرها من الأمس، وأخسُّ الناسِ منها نصيبًا مَنْ يصبح يوم الجمعة فيقول: ايش اليوم. وقد كان بعضهم يبيت ليلة الجمعة فى الجامع لأجل صلاة الجمعة. ومنهم من كان يبيت ليلة السبت فى الجامع لمزيد الجمعة. وكثير من السلف من كان يصلّى الغداةَ يوم الجمعة فى الجامع، ويقعد ينتظر صلاةَ الجمعة، لأجل البكور، ليستوعب فضل الساعة الأولى، ولأجل ختم القرآن. وعامّةُ المؤمنين كانوا ينحرفون من صلاة الغداة فى مساجدهم فيتوجهون إلى جوامعهم.

ويقال: أول بدعة حدثت فى الإسلام ترك البكور إلى الجوامع. قال: وكنتَ ترى يومَ الجمعة سَحَرًا وبعد صلاة الفجر الطرقاتِ مملوءةً من الناس، يمشون فى السُّرج، يزدحمون فيها إلى الجامع كما ترون اليوم فى الأعياد، حتى دَرَس ذلك وقَلَّ وجُهِل وتُرِك. أوَ لا يستحى المؤمنُ أنّ أهلَ الذمة يبكّرون إلى كنائسهم وبِيَعِهم قبل خروجه إلى جامعه؟! أوَ لا يعتبر بأهلِ الأطعمةِ المباعة فى رحابِ الجامع أنهم يَغْدون إلى الدنيا والناس قبل غدوّه هو إلى الله تعالى وإلى الآخرة؟! فينبغى أن يُسابِقَهُم إلى مولاه [وإلى الآخرة][1]، ويسارعهم إلى ما عنده من زُلْفاه.

ويجب أن يكون للمؤمن يوم الجمعة مزيدٌ فى الأوراد والأعمال، وليتفرغ فيه لربه عزّ وجلّ، ويجعله يوم آخره[2]، إن لم يكن له يوم السبت فيوم الجمعة فى الأوراد المتصلة، والمزيد من الأذكار على المعلوم منها، فلا يكون الجمعة كالسبت

(١) ساقطة من (ط).

(٢) فى (ط): «يوم آخر» وأثبت ما فى (ك). أى آخر يوم فى عمره.

فى تجارة الدنيا والشغل بأسبابها.

وأكره له التأهُّب ليوم الجمعة فى باب الدنيا من يوم الخميس؛ من إعداد المأكول، والترفُّه من النعمة والأكل والشرب. فقد روينا حديثًا من طريق أهل البيت، فيه نظر، أن النبى ﷺ قال: «يأتى على أمتى زمان يتأهّبون لجُمعتهم فى أمر دُنياهم عشيةَ الخميس كما يتأهب اليهودُ لسبتها عشيةَ الجمعة». وإنما كان المؤمنون يتأهبون فيه للآخرة بالأوراد الحسنة، يزدادون من الأوراد المتصلة.

وقد كان أبو محمد سهل رحمه الله يقول: من أخذ مَهْنأه من الدنيا فى هذه الأيام لم ينل مهْنأه فى الآخرة، منها يوم الجمعة. وقال أيضًا: يومُ الجمعة من الآخرة ليس هو من الدنيا. وقال بعضهم: لولا يومُ الجمعة ما أحببت البقاءَ فى الدنيا.

فهو عند الخصوص: يومُ العلوم والأنوار، ويوم الخدمة والأذكار؛ لأنّه عند الله عزّ وجلّ يومُ المزيد بالنظر إليه فى المزار.

وروينا حديثًا غريبًا عن مجاهد، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «دعوا أشغالكُم يومَ الجمعة فإنه يومُ صلاةٍ وتهجّد».

وروينا عن جعفر الصادق قال: يومُ الجمعة لله عزّ وجلّ ليس فيه سفر، قال الله تعالى: ﴿وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ الله﴾ [الجمعة: ١٠].

وما ذكرناه من الصلاة، والسّورِ المقروءة، والصلاةِ على النبى ﷺ، وجميعِ الذكر فى يوم الجمعة، فإنه يُستحب فى ليلتها، وهى من أفضل الليالى، فلا يدعنّ ذلك مَنْ وجد إليه سبيلاً. فإنّ للصادق المريدِ فى كل وقت مفضّلٍ من الله عز وجلّ مزيدًا، فإذا أحبّ اللهُ تعالى عبدًا استعمله فى الأوقات الفاضلة بفواضل الأعمال، وإذا مقتَ عبدًا استعمله فى الأوقات المفضّلة بسيئ الأعمال؛ ليكون أوجعَ فى عقابه، وأشدَّ لمقته، لحرمانه بركة الوقت، وانتهاكه حرمة الوقت.

ومما يُختص به يومُ الجمعة من الذّكر والتمجيد بالأسماء فصول أربعة:

أولها: الأربعون اسمًا التى دعا بها إدريسُ ﷺ، خصّه الله تعالى بها، وذكر

الحسنُ البصرى أن موسى ﷺ قد كان دَعا بهنّ، وأنّها كانت من دعاء محمد ﷺ.

والفصل الثانى: كان إبراهيم بن أدهم الزاهد يدعو بها كلّ يوم جمعة عشر مرات إذا أصبح وإذا أمسى، فكان ذلك من عمله فى يومه.

والفصل الثالث: روينا عن على رضى الله عنه، رواه عن رسول الله ﷺ: «إن الله عزّ وجلّ يمجّد نفسه فى كل يوم وليلة».

والفصل الرابع: تسبيحات أبى المعتمر، وهو سليمان التيمى، الذى كان رأى الشهيد بعد قتله فى المنام، فقيل له: ما أفضل ما رأيت هناك من الأعمال؟ فقال: رأيتُ تسبيحات أبى المعتمر من الله عزّ وجلّ بمكان.

فأما هذان الفصلان من تمجيد الربّ سبحانه وتعالى نفسه، وتسبيحات أبى المعتمر، فقد ذكرناهما فى أول الكتاب، فيما اخترنا من الأدعية المختارة بعد صلاة الغداة وقبلَ غروبِ الشمس فى كل يوم، فاستثقلنا إعادتهما ههنا[1]. وأما الفصلان الآخران فنحن ذاكروهما.

• ذكر دعاء إدريس النبى ﷺ[2]:

حدثنا الحسنُ بن يحيى الشاهد، حدثنا القاسم بن داود القراطيسى، حدثنا عبد الله بن محمد القرشى، حدثنا محمدُ بن سعيد المؤذن، حدثنا سلام الطويل، عن الحسن البصرى قال: لما بعث الله عزّ وجلّ إدريسَ إلى قومه علّمه هذه الأسماء، فأوحى الله إليه: قُلهنّ سرًا فى نفسك ولا تُبدهنّ للقوم فيدعونى بهنّ. قال: وبهنّ دعا، فرفعه الله عزّ وجلّ مكانًا عليًا. ثم علّمهن اللهُ عزّ وجلّ موسى عليه السلام، ثم علّمهن الله عزّ وجلّ محمداً ﷺ، وبهنّ دعا فى غزوة الأحزاب.

قال الحسن: وكنتُ مستخفيًا من الحجاج، فدعوتُ اللهَ بهنّ فحبسه عنى، ولقد دخل علىّ ست مرات، فأدعو اللهَ بهنّ فأخذ الله عزّ وجلّ بأبصارهم عنّى.

---

(١) انظر ص ٢٦ وما بعدها، و ص ٣٥ وما بعدها من هذا الجزء.

(٢) ويسميها بعض أهل الطريق اليوم: «الأسماء السّهروَرْدية».

فادعُ الله عزّ وجلّ بهنّ لالتماس المغفرة لجميع الذنوب، ثم سَلْ حاجتك من أمر آخرتك ودنياك، فإنك تُعطاه إن شاء الله تعالى. فإنّهن أربعون اسمًا عدد أيام التوبة:

سُبحانَك لا إلهَ إلا أنتَ. يا ربَّ كلِّ شيء، ووارِثَهُ، ورازِقَهُ، وراحِمَهُ. يا إلهَ الآلهةِ، الرفيعُ جلالُه. يا اللهُ المحمودُ فى كلِّ فعالِه. يا رَحْمنَ كلِّ شيءٍ وراحِمَهُ.

يا حيُّ حينَ لا حَيَّ فى دَيْمُومَةِ مُلْكِه وبَقائه. يا قَيّومُ فلا يفوتُ شَىءٌ من علمِه، ولا يَؤُودُه حفظُه. يا واحدُ، الباقى أوّلَ كلِّ شىءٍ وآخرَه. يا دائمُ فلا فناءَ ولا زوالَ لُملكِه. يا صَمَدُ من غيرِ شَبيهٍ، ولا شىء كمِثْلِه.

يا بارُّ فلا شىءَ كفؤه، ولا مكان لوصفه. يا كبيرُ أنتَ الذى لا تَهتدى العُقولُ لوَصْف عظمته. يا بارئَ النفوسِ بلا مِثالٍ خَلا مِنْ غَيْرِه. يا زاكى؛ الطّاهرُ من كلِّ آفة بِقُدْسِه. يا كافى؛ الموسِّعُ لما خلَق من عَطايا فضْلِه. يا نَقِيًّا من كلِّ جَوْرٍ لم يَرْضَه، ولم يخالِطْهُ فِعالُه.

يا حنّانُ أنتَ الذى وسِعْتَ كلَّ شىءٍ رَحْمةً وعِلْمًا. يا منّانُ ذا الإحسانِ قد عَمّ كلَّ الخلائقِ مَنُّه.

يا ديّانَ العبادِ، كلٌّ يقومُ خاضعًا لرَهْبتِه [ورغْبَتِه]. يا خالِقَ مَن فى السموات والأرض، وكلٌّ إليه معادُهُ. يا رحيمَ كلِّ صريخٍ ومكروبٍ وغياثَهُ ومعاذَهُ. يا تامُّ فلا تصفُ الألسنُ كلَّ جلالِه ومُلكِه وعزِّه.

يا مُبدعَ البدائعِ، لم يبغِ فى إنشائِها عَوْنًا من خَلْقه. يا علاّمَ الغيوبِ فلا يَفُوته شىءٌ من حفظِه ولا يؤوده. يا حليمَ ذا الأناة فلا يُعادِلُهُ شىءٌ من خَلْقه. يا مُعيدَ ما أفناهُ إذا برز الخلائقُ لدعوتِه مِنْ مَخافَتِه.

يا حميدَ الفعالِ ذَا المنّ على جَميعِ خَلْقه بلُطفِه. يا عزيزُ؛ المنيعُ الغالبُ على أمره، فلا شىءَ يُعادِلُه. يا قاهرُ؛ ذا البطشِ الشديدِ، أنت الذى لا يُطاق انتقامُه. يا قريبُ؛ المتعالى فوقَ كلِّ شىءٍ علوَّ ارتفاعِه. يا مُذِلَّ كلِّ جبارٍ عنيدٍ بقَهْرِ عزيزِ سُلْطانه.

يا نورَ كلِّ شيءٍ وهُداه، أنت الّذى فَلَق الظُّلُمات بنُورِه. يا عالى؛ الشّامخُ فوقَ كلِّ شيءٍ علوَّ ارتفاعِه. يا قدّوس؛ الطّاهرُ من كلِّ سوءٍ، فلا شيءَ يُعادِلُه مِن جميع خَلْقِه.

يا مُبدئَ البَرايا ومُعيدَها بَعد فَنائِها بقُدْرَتِه. يا جليلُ، المتكبِّرُ على كل شيءٍ، فالعدلُ أمرُه والصِّدقُ وَعْدُه.

يا محمودُ، فلا تبلغ الأوهامُ كُنْهَ ثنائه ومَجْدِه. يا كريمَ العفوِ ذا العدل، أنت الذى ملأ كلَّ شيءٍ عَدْلُه. يا عظيمُ ذا الثناءِ الفاخر، وذا العزّ والمجد والكبرياء، فلا يَذِلُّ عِزُّه. [يا قريبُ المجيبُ الدّاني، دون كل شيءٍ قُرْبُه]. يا عجيبَ [الصّنائعِ] فلا تنطِقُ الألسنُ بكُنْهِ آلائه وثنائِه. يا غِياثى عند كلِّ كُربةٍ، ويا مجيبى عند كلِّ دعوةٍ.

أسألك اللهم يا ربّ الصلاةَ على نبيك محمد ﷺ، وأمانًا من عقوبات الدنيا والآخرة، وأن تحبس عنى أبصارَ الظّالمين، المريدين بى السّوء، وأن تصرف قلوبهم عن شرّ ما يضمرون بى إلى خير ما لا يملكه غيرك.

اللهم هذا الدعاءُ ومنكَ الإجابةُ، وهذا الجهد وعليك التكلان، ولا حول ولا قوّة إلا بالله، وصلى الله على سيّدنا محمد وآله وسلم.

• ذكر دعاء إبراهيم بن أدهم:

حدثنا أحمدُ بن الموصلى الوكيل بن الموكل، حدثنا جعفرُ بنُ نصير الخواص الخراسانى، حدثنى إبراهيم بن بشار خادم إبراهيم بن أدهم، قال: كان إبراهيم بن أدهم يقول هذا الدعاء فى يوم الجمعة إذا أصبح، ويقول إذا أمسى مثل ذلك:

مرحبًا بيوم المزيدِ، والصبحِ الجديدِ، والكاتبِ الشهيد. يومُنا هذا يومُ عيدٍ، اكتب لنا ما نقول. بسم اللهِ الحميدِ المجيدِ الرفيعِ الودودِ الفعّالِ فى خلقهِ ما يُريد.

أصبحتُ باللهِ مؤمنًا، وبلقائه مُصدِّقًا، وبحُجَّته مُعترفًا، ومن ذنبى مُستغفرًا، ولرُبوبية اللهِ خاضعًا، ولسوى الله عزّ وجلّ فى الإلهية جاحدًا، وإلى الله فقيرًا، وعلى الله متوكلاً، وإلى الله مُنيبًا.

أشهدُ اللهَ وأُشهدُ ملائكتَه وأنبياءَهُ ورُسُلَه وحملةَ عرشِه ومَنْ خلَق ومَن هو خالقُه، بأنّه هو اللهُ لا إله إلا هو، وحدَه لا شريك له، وأن محمدًا عبدُه ورسولُه ﷺ، وأنّ الجنةَ حقٌّ، والنارَ حقٌّ، والحوضَ حقٌّ، والشفاعةَ حقٌّ، ومنكرًا ونكيرًا حقٌّ، ولقاءَك حقٌّ، ووعدَك حقٌّ، والساعةَ آتيةٌ لا ريب فيها، وأن اللّهَ يبعثُ مَن في القبور. على ذلك أحيا، وعليه أموت، وعليه أُبعث إن شاء الله.

اللهم أنت ربى، لا إله إلا أنت، خَلقتنى وأنا عبدُك، وأنا على عَهْدِك ووَعدِك ما استطعتُ. أعوذ بكَ اللهمّ من شرِّ كل ذى شرّ. اللهم إنى ظلمتُ نفسى فاغفر لى ذنوبى، فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت. واهْدنى لأحسنِ الأخلاق، فإنه لا يهدى لأحسنها إلا أنت. واصرف اللهم يا ربّ عنى سيئَها، فإنّه لا يصرف سيئها إلا أنت.

لبّيك وسَعْديكَ والخيرُ كلُّه بيديك، أنا لكَ وإليك، أستغفركَ وأتوب إليك. آمنتُ اللهمّ بما أرسلتَ من رسول، وآمنتُ اللهم بما أنزلتَ من كتاب. وصلّى اللهُ على سيِّدنا محمد النبى وعلى آله وسلّم كثيرًا خاتَمِ كلامِى ومفتاحِه، وعلى أنبيائه ورسله أجمعينَ، آمينَ يا ربَّ العالمين.

اللهمَّ أوْرِدْنا حوضَه، واسقِنا بكأسِه مَشْروبًا رويًا سائغًا هنيئًا لا نَظْمأ بعدَه أبدًا، واحْشُرنا فى زُمرته غير خزايا ولا نادمين، ولا ناكِثين، ولا مرتابين، ولا مفتونين، ولا مغضوبًا علينا ولا ضالين.

اللّهم اعْصِمْنى من فِتَن الدّنيا، ووفِّقنى لما تحبّ وترضى من العمل، وأصلح لى شأنى كلّه، وثبِّتنى بالقول الثّابتِ فى الحياة الدنيا وفى الآخرة، ولا تُضلّنى وإن كنتُ ظالمًا.

سُبحانَكَ سبحانَكَ يا علىُّ، يا عظيمُ، يا بارُّ، يا رحيمُ، يا عزيزُ، يا جبارُ. سبحانَ من سبَّحت له السموات بأكنافها. وسبحانَ من سبّحت له الجبالُ بأصواتها. وسبحان من سبّحت له البحارُ بأمواجها. وسبحان من سبحتْ له الحيتانُ بلغاتِها. وسبحان من سبّحت له النجومُ فى السماء بأبراقها. وسبحان من سبّحت له الشّجرُ بأصولها ونضارتها. وسبحان من سبّحت له السموات السبع

والأرضون السبع ومن فيهن ومن عليهن. سبحانَك سبحانك يا حيُّ، يا حليم، سبحانك لا إله إلا أنتَ وَحدَك، لا شريكَ لك، تحيي وتُميت وأنت حي لا تموت، بيدك الخير وأنت على كل شيء قدير.

فإذا دعا بهذه الأدعية الأربع يوم الجمعة، فقد كمّل الله عزّ وجلّ عمله، وتمّم عليه فضله. فإذا عمل بخير ما ذكرناه من الأعمال والأذكار، واجتنب سيِّئ ما ذكرناه من الأقوال والأفعال، فهو من أهل الجمعة، وممن له المزيد بها نصيبًا موفورًا، وكان عمله الخالص وذكره الصادق عند الله عزّ وجلّ مشكورًا، [ولا حول ولا قوة إلا بالله وحده][1].

وهذا آخرُ كتابِ الجمعةِ وهيئاتِها وآدابِها.

* * *

(١) ساقطة من (ط).